ياعيل بَردا *

نزع المواطنة- حول وجهتي الانقلاب النظاميّ: الكولونياليّ والسّلطويّ **

تنظر هذه المقالة في العلاقة بين السّيطرة الكولونياليّة على الفلسطينيّين والانقلاب السّلطويّ، وهي تشير إلى أنّ نشاطات إسرائيل ضدّ الفلسطينيّين في حيّز إسرائيل/ فلسطين و»الإصلاحات القضائيّة» ضدّ مؤسّسات سلطة القانون، «هما جزءان من الانقلاب النظاميّ: الأوّل كولونياليّ والثاني سُلطويّ (authoritative)». تتركّز المقالة في التغيرات الطارئة على مؤسّسة المواطنة كمنظومة علاقات اجتماعيّة يحمل المواطنون من خلالها ادّعاءات ومطالب من موظفي الدولة، وبالتالي فإنّها تتتبّع أثر الانقلاب الكولونياليّ بكونه سلسلة متراصّة من التغيرات في المواطنة- من قانون مكافحة الإرهاب وقانون القوميّة، مرورًا بعمليات رصد مواقع الناس التي ينفذها الشاباك عبر هواتفهم، ونسخ مُمارسات سيطرة وملاحقة تنفذ ضدّ الفلسطينيّين لاستخدامها ضد اليهود أيضًا، وانتهاءً بنزع المواطنة وضمّ المناطق. المواطنة هي نقطة التقاطع بين جزأي الانقلاب. يجري النضال للوصول إلى مواطنة ليبراليّة خاصّة باليهود في الوقت الذي يتم فيه نزع مواطنة الفلسطينيّين، وهذا بذاته يُجسّد كيف كان

* ياعيل بيردا هي أستاذة مشاركة في دائرة علم الاجتماع والأنثروبولوجيا في الجامعة العبرية في القدس وزميلة غير مقيمة في مبادرة الشرق الأوسط. وهي مؤلفة كتاب "الحياة تحت نظام الطوارئ: نظام التصاريح الإسرائيلي في الضفة الغربية" (مطبعة جامعة ستانفورد، ٢٠١٧)؛ وكتاب البيروقراطية الاستعمارية والمواطنة المعاصرة (مطبعة جامعة كامبريدج، ٢٠٢٢).

** ترجمة علاء حليحل.

بوسع إسرائيل الكولونياليّة أن تعيش إلى جانب تلك الليبراليّة، وذلك بوساطة سلطة القانون التي فصلت طيلة الوقت بين هذيْن النظاميْن. إنّ المسّ بسلطة القانون الليبراليّ وبفصل السّلطات يُحوّل الفصل بين نظاميٍّ الحكم في إسرائيل والأراضي المحتلّة إلى أمر غير ممكن، وعليه فإنّ هذه الخطوة السّلطويّة المتمثّلة بالمسّ بالمؤسّسات القضائيّة تُستخدم لتحصين وحماية إنجازات الجزء الأوّل من الانقلاب في نظام الحُكم: نزع المواطنة.

مدخل

وقد سُميّ هذا التوحيد بين النظاميْن بكنية «واقع الدولة الواحدة» في إسرائيل/ فلسطين (Lustick, 2019) وهو يشمل مسارًا يرى فيه يوآف پيلد (٢٠١٦) أنّه يُميّع الحدود بين المكانة السياسيّة للفلسطينيّين مواطني إسرائيل وبين مكانة الفلسطينيّين سكّان الأراضي المحتلّة. بدأ هذا المسار في تشرين الأوّل ٢٠٠٠ (Sultany and Rouhana, 2003; Peled, 2007) وتسارع على خلفيّة نظام الطوارئ أثناء أزمة الكورونا، الذي أدّى إلى تشريعات طوارئ سلطويّة واسعة (كوستي ومحوزاي، ٢٠٢٢)، ومورست في فترته على مواطني إسرائيل مُمارسات تعقُّب ومنع حركة وتنقّل كانت مُتّبعة على الفلسطينيّين في الأراضي المحتلّة (حركة الحقوق الرقميّة، ٢٠٢٠). أمّا المرحلة الأخيرة من تغيير جوهر المواطنة فقد بدأت رسميًّا قبل ذلك مع سنّ قانون القوميّة (Jamal, 2019; Jabareen and Bishara, 2019) وقانون مكافحة الإرهاب (بَردا، ٢٠١٥) لتستمرّ في العام ٢٠٢٣ عبر نزع إقامة أحد سكّان القدس الشرقيّة بسبب نشاطه السياسيّ، ونهايةً في مقترح قانون نزع مواطنة فلسطينيّين مواطني إسرائيل، والذي صوّت له ٩٤ عضو كنيست، في الوقت الذي تتجاهل فيه الاحتجاجات هذا المسار تجاهلًا تامًّا.

أسعى في هذه المقالة إلى ترسيم الخطوط العامّة لكيفيّة تجسّد المسار العامّ صوب السّلطويّة في إسرائيل/ فلسطين بشكل استثنائيّ، متأثرًا بالموروث الكولونياليّ وبمواصلة السيطرة الكولونياليّة على الفلسطينيّين بوساطة نظام الطوارئ. وسأتركّز في العلاقة الثلاثيّة القائمة بين المواطنة وضمّ المناطق أو واقع «الدولة الواحدة»، ونهاية «سلطة القانون الليبراليّة»- أي الانقلاب النظاميّ.

تدور المعركة على المواطنة الليبراليّة الخاصّة باليهود في إسرائيل من خلال ما يُسمّى «وضعيّة الكمّاشة»، وهذه الوضعيّة تحدث بالتزامن مع نزع مواطنة الفلسطينيّين الكولونياليّة من دون أن يُطرح ذلك كقصّة شاذة أو استثنائيّة، بل تقوم بالذات بتوفير مثال على كيفيّة نجاح إسرائيل الكولونياليّة بالوجود إلى جانب إسرائيل الليبراليّة بوساطة سلطة القانون، التي سعت طيلة الوقت للفصل بين النظاميْن. وفي واقع الأمر، فإنّ المسّ بسلطة القانون الليبراليّ وبمكانة محكمة العدل العُليا وبفصل السلطات، تُحوّل الفصل بين النظاميْن في إسرائيل والأراضي المحتلّة إلى مسألة غير مُمكنة.

سأتركّز في مسألة المواطنة لأنّها تُمكّننا من رؤية تقاطعات جزأَي الانقلاب النظاميّ: ذلك الذي أنهى الحضور الظاهريّ للمواطنة الليبراليّة في إسرائيل، التي كان الفلسطينيّون مواطنو إسرائيل إثباتًا حيًّا على وجودها (پيلد وشپير، ٢٠٠٥)، وذاك الذي يسعى إلى تفكيك سلطة القانون الليبراليّة والسّماح بوجود نظام حُكم ضَمِّيّ في مجمل نطاق إسرائيل/ فلسطين. هذا المسار السّلطويّ السّاعي إلى المسّ بالمؤسّسات القضائيّة هو وسيلة لتحصين مُنجزات الجزء الأوّل من الانقلاب النظاميّ، المتمثّلة في نزع المواطنة، وذلك مثلًا عن طريق تحويل المقاطع التصريحيّة في قانون القوميّة إلى مبادئ عمل نظاميّة.

الانتماء السياسيّ عمومًا -والمواطنة خصوصًا- هو مسألة عمليّة لمناقشة التغييرات في نظام الحكم، كونه يتطرّق إلى جودة العلاقة بين النظام السياسيّ لدولة ما وبين رعاياها، وهي علاقة تؤثّر على منظومات بيروقراطيّة واجتماعيّة وساطيّة فيما تتأثر بها في الوقت ذاته. كي نفهم الانقلاب النظاميّ ببُعديْه يجب علينا أن نتأمّل صفات مواطنة غير اليهود ومُميزاتها في إسرائيل. سأتطرّق لغرض التحليل إلى الفارق المفاهيميّ بين المواطنة الليبراليّة التي تستند

إلى نمـوذج أوروبـيّ والمواطنـة البوسـت كولونياليّـة، وهـي مواطنـة لا تعـبّر عـن تحقيـق الـذات القوميّـة لـدى الأقليّـة التـي تعيـش في مسـتعمرة سـابقة، بـل هـي تشـكّل حمايـة مـن الطـرد واللجـوء.

لـو تجاهلنـا التاريـخ والمـوروث الكولونياليّـيْن لإسرائيـل وتأثيرهمـا عـلى تشـكّل نظـام الحُكـم، فـإنّ الأحـداث التـي وقعـت مطلـع العـام ٢٠٢٣ هـي مثـيرة للدهشـة والعجـب: كيـف يمكـن التجسـير بـين النضـال الليـبرالي الأكـبر والأشـمل في تاريـخ إسرائيـل الـذي يدعـو مـن خلالـه مئـات الآلاف للفصـل بـين السـلطات، ولتقييـد قـوّة الكنيسـت ولتعزيـز المحكمـة العليـا وسـلطة القانـون، وبـين نـزع المواطنـة الفلسـطينيّة وعمليًّـا إعادتهـا إلى وضعيّـة المواطنـة الكولونياليّـة، وهـي مواطنـة مشروطـة أو (non-deportability)، أي أنّهـا مكانـة مؤدّاهـا منـع الطـرد [مؤقتـا]؟

أنـا أعتقـد أنّ التعريـف الـذي وضعـه عالـم الاجتمـاع السـياسيّ تشـارلز تيـلي للمواطنـة هـو التعريـف الأنجـع للتحليـل هنـا، لأنّـه يتركّـز في التغيـيرات الحاصلـة عـلى العلاقـات الاجتماعيّـة. يتطـرّق تيـلي إلى المواطنـة بمفهومهـا العمـليّ كمنظومـة مـن المطالـب (claims) التـي يمكـن للعطايـا طرحهـا أمـام وكلاء الدولـة (Tilly,1997). المواطنـة هـي ميـزة أساسـيّة للدولـة الديمقراطيّـة التـي تحـوي تمثيـلًا للمواطنـين فيهـا في كلّ مـا يخـصّ مُمارسـات السـلطة ووكلائهـا. يتطـرّق تعريـف تيـلي للدولـة الديمقراطيّـة (Tilly,2000) إلى العلاقـة بـين النضـالات والمعـارك الشـعبيّة التـي توفّـر المعنـى والمضمـون للمواطنـة والديمقراطيّـة مـن دون الالتـزام بالتعريفـات الدسـتوريّة. وهـو يـرى أنّ الديمقراطيّـة هـي نظـام حُكـم فيـه مواطنـة متكافئـة وواسـعة النطـاق عـلى مـرّ فـترة طويلـة مـن الزمـن. وفي حالتنـا هـذه فـإنّ صلـة الارتبـاط (relation) موجـودة أيضًـا بـين مضمـون مواطنـة الفلسـطينيّين في مقابـل اليهـود في إسرائيـل، وأيضًـا في أهميّـة المؤسّسـات القضائيّة كحلبـات صراع تتأكّـد فيهـا مواطنـة الفلسـطينيّين في إسرائيـل، وذلـك عـبر مفاوضـات متواصلـة منـذ العـام ١٩٤٩. كانـت المؤسّسـات القضائيّـة ولا تـزال، أيضًـا، الجهـاز الـذي يُكـرّس وجـود الفصـل بـين المواطنـين الفلسـطينيّين في إسرائيـل وأولئـك الذيـن في الأراضي المحتلّـة والشـتات.

المواطنـة كمـا يُعرّفهـا تيـلي عـلى أنّهـا منظومـة مطالبـات مقابـل وكلاء الدولـة، خاضعـة لهجـوم مـزدوج مـن اتجاهـيْن. في حالـة الفلسـطينيّين مواطنـي الدولـة، الذيـن يحملـون مواطنـة بوسـت كولونياليّـة التـي كانـت في أساسـها بوليصـة تأمـين ضـدّ الطـرد، تصرّفـت المحكمـة كأنهـا موقـع لطـرح الادعـاءات، كمـا يقـول تيـلي: حلبـة صراع مكّنـتْ مـن إجـراء مفاوضـات عـلى مضمـون المواطنـة وعُمقهـا. الهجمـة السّـلطويّة عـلى المحكمـة العليـا متعلّقـة أيضًـا بهـذه المهمّـة باعتبارهـا الحلبـة الرئيسـة لطـرح المطالـب والتفـاوض مـن طـرف الفلسـطينيّين مواطنـي إسرائيـل.

سـعيًا لفهـم العلاقـة بـين المـوروث الكولونيـاليّ الخـاصّ بنظـام الحُكـم في إسرائيـل، والتحطيـم السّـلطويّ للمؤسّسـات، المُسـمّى «الانقـلاب النظامـيّ» أو «الإصلاحـات القضائيّـة»، وتبـيُّن كيـف أنّ الانتقـال مـن الليبراليّـة إلى السّـلطويّة يأتلـف مـع الاسـتعمار الرسـميّ- الضـمّ وقانـون القوميّـة، يجـب علينـا أن ننهـل مـن ثلاثـة نقاشـات سوسـيولوجيّة منفصلـة: العلاقـات بـين الليبراليّـة والاسـتعمار المعـاصر، والهـوّة بـين المواطنـة الأوروبيّـة والمواطنـة البوسـت كولونياليّـة، وكيفيّـة قيـام نظـام حكـم الطـوارئ بهيْكلـة المواطنـة في إسرائيـل. سـأتطرّق إلى هـذه النقاشـات الثلاثـة عـبر وصـف الـدور الـذي يلعبـه الانقـلاب النظامـيّ في مـا يخـصّ نـزع المواطنـة الفلسـطينيّة. كـي يكـون بالإمـكان توضيـح كيـف أنّ المسـار العالمـيّ السّـلطويّ ترافـق في إسرائيـل مـع الوضعيّـة الكولونياليّـة المتواصلـة، فإنّنـي سـأتركّز في الأحـداث التـي جـرت في السـنوات السّـبع الأخـيرة، والتـي وصلـت خلالهـا التغيـيرات في منظومـة المواطنـة إلى ذروتهـا. أنـا أدّعـي أنّ الانقـلاب النظامـيّ بـدأ مـع تشريـع قانـون مكافحـة الإرهـاب، الـذي حـوّل ٨٠ عامًـا مـن اسـتخدام أحـكام الحمايـة الكولونياليّـة وأنظمتهـا إلى قانـون رسـميّ صـادر عـن الكنيسـت الإسرائيـليّ؛ مـرورًا بتشريـع قانـون القوميّـة الـذي ينـصّ عـلى أنّ لليهـود حقًّـا خاصًـا ومتميّـزًا في تقريـر المصـير القومـيّ في إسرائيـل، وبمسـار سـلطويّ لتثبيـت

لقد حوّل قانون مكافحة الإرهاب مضامين التسويات التعسّفيّة في أنظمة أوقات الطوارئ، التي كانت الشرعيّة السياسيّة لاستخدامها قيد الخلاف، إلى تشريع منظّم عبر مسار ديمقراطيّ رسميّ. وفي الواقع فإنّ المسار الرسميّ الذي كان يهدف لتسوية التشريع ضدّ الإرهاب قد منح صكّ الشرعيّة للمسّ بحقوق مُجمل مواطني إسرائيل، ومنهم اليهود أيضًا.

عشرات مراسيم وأوامر الطوارئ واللجوء إلى قدرات الشاباك ضدّ مواطني إسرائيل أثناء الكورونا، وعبر إعلان وزير الأمن بيني غانتس عن ستّ منظمات حقوق إنسان ومجتمع كمنظمات إرهابيّة؛ وانتهاءً بنزع مواطنة صلاح حموري من سكّان القدس، عبر تشريع قانون نزع المواطنة وضمّ الأراضي المحتلّة. أمّا المسار السّلطويّ الذي قادته الحكومة والذي بدأ في العام ٢٠٢٢ لتقويض «سلطة القانون»، أي إلحاق المسّ الجسيم باستقلاليّة المحاكم وإخضاعها للسلطة التنفيذيّة، فهو يهدف لتحصين «مُنجزات» الانقلاب النظاميّ التي تمثّلت بنزع مواطنة فلسطينيّين، وهي خطوة مرّت مرور الكرام على المستوى الجماهيريّ وبدعم من المعارضة البرلمانيّة.

ليبراليّة وكولونياليّة: حيويّة وجود «سلطة القانون» لصيانة وإدارة منظومتي حُكم منفصلتيْن

كيف يمكننا أن نُوفّق بين النضال الليبراليّ من أجل فصل السّلطات وتعزيز «سلطة القانون»، وبين نزع المواطنة الفلسطينيّة وإعادتها إلى وضعيّة المواطنة المشروطة؟

أنا أدّعي في كتابي (Berda,2023) أنّ المواطنة كانت بالنسبة إلى الأقليّات في المستعمرات السابقة مثل إسرائيل والهند، مُجرّد نظام حركة وتنقّل، بوليصة تأمين ضدّ الطرد واللجوء، والتي كان من المُمكن بالاستناد إليها المطالبة بالحقوق من نظام الحكم فيما بعد. علينا أن نذكر التاريخ الكولونياليّ لليبراليّة وكيف أنّ الفرد الأوروبيّ كان المقياس الكونيّ لتعريف المواطنة الليبراليّة. إنّ قصّة المواطنة الأوروبيّة، بالخطوط العريضة، هي قصّة عن موجات كبيرة من النضالات والمعارك الشعبيّة التي وسّعت من صفوف المواطنة، وعرّفتْ هوية الأعضاء في المجتمع السياسي (Somer, 2005; Marshall, 1950; Bendix 2017).

في المستعمرات السّابقة مثل إسرائيل، يُنظر إلى المواطنة أيضًا باعتبار أنّها تُنتَج بوساطة التحرر وحقّ تقرير المصير القوميّ. لكن في واقع الأمر فإنّ المواطنة في المستعمرات السّابقة تُنتَج بشكل مغاير، لأنّه كان على المواطنة البوست كولونياليّة تعريف حقوق وعضويّة سياسيّة لم تكن موجودة في منظومة المواطنة الإمبرياليّة التي كانت تقوم على التمييز العنصريّ، الأمر الذي أدّى إلى خلق تدرُّج طبقيّ بين المجموعات السُّكّانية. السبب من وراء ذلك أنّ المستعمرة لم تكن تحوي سوى الرعايا، وكانت ثمة حاجة لاختراع حقوقهم من داخل وضعيّة طوارئ كانت فيها حقوق كلّ السكّان مؤجّلة. لم تكن المواطنة البوست كولونياليّة بنظر مجموعات الأقليّة مسارًا ثنائيًّا من الإقصاء والاحتواء، بل كانت مكانة أو عضويّة سياسيّتيْن مكّنتا من السيطرة (domination) المتواصلة على المجموعات السكّانيّة المختلفة وفق تدرّج عنصريّ وإثنيّ أو دينيّ (Sadiq, 2008). أمّا أولئك الذين تحوّلوا إلى أقليّات، في أعقاب مخطّط تقسيم مثلًا أو إعادة ترسيم للحدود، فإنّ المواطنة كانت لهم أوّلًا وأخيرًا أداة حالت دونهم ودون طردهم، ووفّرت أساسًا لطرح المطالب من السُّلطة الحاكمة. وفي سياق الفلسطينيّين في إسرائيل فإنّ المواطنة مُنحت داخل نظام حكم عسكريّ،

وهي تتميّز سلفًا بأنّها مرتبطة بظروف طوارئ (Rouhana & Sabbagh-Khoury,2015).

من السّهل جدًّا من وجهة النظر هذه الخاصّة بالمواطنة البوست كولونياليّة، أن نفهم السبب من وراء أنّ معارضة الهجمة السّلطويّة على المواطنة الليبراليّة الخاصّة باليهود تحدث بمعيّة نزع المواطنة الكولونياليّة الخاصّة بالفلسطينيّين. لقد فصلت سلطة القانون بين منظومتي الحكم، إسرائيل الكولونياليّة وإسرائيل الليبراليّة، وأنتجت منظومتيْن مختلفتيْن من القوانين والسّلطة للفلسطينيّين ولليهود. أي أنّ فهم الانقلاب النظاميّ -وهو الصيغة المحليّة للهجمة العالميّة على المواطنة الكونيّة (سواءً أكانت نتاجًا للانتقال إلى نظام حكم سُلطويّ أو لصالح الأغلبيّة، أم كانت تجسيدًا لمباني أفعال وممارسات الكولونياليّة الاستيطانيّة)- يُحتّم علينا التعامل مع الموروث الكولونياليّ للنظام، الذي يتجسّد في تشريعات الطوارئ، وكيف أنّ هذه التشريعات رسمت حدود المواطنة للفلسطينيّين في إسرائيل.

وعليه، وعلى الرغم من تجاهل الحركة الاحتجاجيّة لنزع المواطنة، فإنّ هذا هو العنصر المصيريّ في الانقلاب النظاميّ، إلى جانب قانون القوميّة وضمّ الأراضي المحتلّة (والأخيران حظيا بالذات بانتباه من الحركة الاحتجاجيّة). ويسعى الانقلاب النظاميّ إلى إنهاء فترة السيطرة الكولونياليّة على الفلسطينيّين التي تجسّدت في سنوات الحكم العسكريّ واحتلال الأراضي الفلسطينيّة عام ٦٧، وإنهاء الحالة الشاذّة المتمثّلة بنظامي حُكم منفصلَيْن وذلك عبر مسار سُلطويّ. مثل هذا المسار يسعى للتخلّص من «فضاءات السّيادة» (شنهاڤ، ٢٠٠٦) التي نشأت عن العلاقات الكولونياليّة بين نظام الحكم والمنطقة الجغرافيّة والسكّان الذين يسيطر عليهم هذا النظام، بغية إنتاج قوّة كبيرة بيد الحكومة تُمكّنها من التغلّب على سلطة القانون الليبراليّ الذي مكّن بالأساس من الفصل بين دولة إسرائيل والأراضي المُحتلّة. ومع غياب «سلطة القانون» التي يمكن أن تقف سدًّا أمام نوايا الدولة، فإنّ الغاية من قانون القوميّة هي تمكين وجود رعايا من دون مواطنة بعد ضمّ الأراضي المُحتلّة.

موروث كولونياليّ ومواطنة آنيّة

ثمّة سوسيولوجيّون تاريخيّون ومؤسّسات متخصّصة في العلوم السياسيّة يبحثون في موروث أنظمة حُكم سابقة، وهم يتابعون بمنهجيّة التأثيرات بعيدة الأمد لمؤسّسات كانت واختفت. لا يشكل نظام الحكم في إسرائيل/ فلسطين حالة بَيِّنة للبحث في موروث مؤسّساتيّ «من الماضي»، لأنّ هذا النظام قام ويقوم على نظام حكم كولونياليّ مباشر: في الحكم العسكريّ الذي سيطر على المواطنين الفلسطينيّين بين السنوات ١٩٤٩-١٩٦٦، وفي أنّه يسيطر اليوم أيضًا على الرعايا الفلسطينيّين منذ العام ١٩٦٧، إلى جانب نظام كولونياليّ غير مباشر يسيطر على مواطني إسرائيل الفلسطينيّين.

مع هذا، فإنّ تعقّب آثار الموروث الكولونياليّ في سياقنا المحليّ يمنحنا فرصة نادرة لفحص كيفيّة تنقّل مؤسّسات ومُمارسات فعليّة من السيطرة عبر الزمن، وفي الحيّز وبين المجموعات السكّانيّة: الانتقال القضائيّ والمؤسّساتيّ بين الكولونياليّ والبوست كولونياليّ (من الانتداب إلى الدولة)، والانتقال الحيّزيّ بين أجزاء المنطقة الجغرافيّة المختلفة والمجموعات السكّانيّة المختلفة التي تسيطر إسرائيل عليها. الانقلاب النظاميّ لا ينحصر فقط في كونه تعبيرًا عن تغيير تاريخيّ في الوضعيّة القانونيّة أو البيروقراطيّة، الذي صار ممكنًا بوساطة قانون مكافحة الإرهاب وقانون القوميّة. فجُل تمثّلاته يكمن في تنقّل مُمارسات سيطرة وتعقّب بين الحيّزات والمجموعات السكّانيّة، ومُمارسات فعليّة تنتقل من الحُكم العسكريّ السّاري على الفلسطينيّين في مناطق ٦٧ إلى داخل منظومة الحُكم المدنيّة على اليهود في مناطق ٤٨.

المواطنة كنظام سيطرة على الحركة

لو عُدنا إلى تعريف المواطنة الذي طرحه تيلي، والتي من المفروض أن تسري بشكل متساوٍ وأن تُمكّن من طرح المطالب أمام النظام الحاكم، فسنرى أنّ في إسرائيل واقعًا يتّصف بالدّولة الواحدة، حيث أنّ الفارق بين حدود ٤٨ وحدود ٦٧ مُموَّه بكلّ المفاهيم، باستثناء القانون الرسميّ (Lustick, 2019).

لا توجد في إسرائيل مواطنة كاملة أو متكافئة لغالبيّة السكّان الذين تسيطر عليهم إسرائيل بشكل فعليّ. السكّان فيها مُدرَّجون هَرميًّا: المواطنون حَمَلة جوازات السّفر، وسكّان القدس الشرقيّة حَمَلة بطاقات الهويّة، والفلسطينيّون الذين لا مكانة لهم في إسرائيل وهم خاضعون لحُكم عسكريّ مباشر أو غير مباشر، وللقيود المفروضة على الحقوق وحُريّة الحركة والتنقّل، سواءً أكان الحديث عن نظام التصاريح في الضفّة الغربيّة أو بالحصار المضروب على غزة. ومن الناحية الفعليّة، ما باعد بين هذه المنظومات الحُكميّة هو الواقع المتخيّل للحدود، وذلك عبر نظام التصاريح والفصل الذي كان من مُخلّفات اتفاقيّات أوسلو (يُنظر إلى مقالة ليف غرينبيرغ في هذا العدد). هذه الحدود المُتخيَّلة حوفِظ عليها بوساطة سلطة القانون الليبراليّ (ڤايل، ٢٠١٦) الذي فصل بين الرقعة الجغرافيّة وبين السكّان، وتعامل مع الضفّة الغربيّة وغزة على أنّها منطقة لا تخضع للسيادة الإسرائيليّة وهي تابعة للجيش، ليقوم في الوقت ذاته بفرض سريان القانون المدنيّ على سكّان الضفة الغربيّة اليهود (أزولاي وأوفير، ٢٠٠٨). يُمثّل سلطة القانون الليبراليّ اليوم قُضاةُ المحكمة العُليا والمستشارون القضائيّون للوزارات الحكوميّة، وهو -القانون الليبراليّ- الذي منح الشّرعيّة لسياسة السّيطرة في الأراضي المُحتلّة بكلّ أبعادها (Shamir; 2007 ,Ben-Naftali,1990). لكن ما قد يكون أهمّ من كلّ هذا أنّ المحكمة العليا الإسرائيليّة هي الموقع الأهمّ والأساسيّ الذي تفاوَض فيه الفلسطينيّون مواطنو إسرائيل على حقوقهم كمواطنين، كفعل يتعدّى منع الطرد. بهذا المعنى، فإنّ تعريف تيلي للمواطنة على أنّها علاقات بين الجمهور ووكلاء الدّولة، يصف جيّدًا النقاش حول حدود المواطنة وجوهرها.

التغيير النظاميّ الأوّل: قانون مكافحة الإرهاب وقانون القوميّة

بدأ التغيير الرسّمي في نظام الحُكم السّاعي إلى إفراغ المواطنة الليبراليّة للفلسطينيّين من إسرائيل من مضمونها، في قانون مكافحة الإرهاب وفي قانون القوميّة.[1] يعود مَنبَت الجذور المبكرة لتحويل مواطنة الفلسطينيّين، أو ما يُسمّيه پيلد «الوضع الضبابيّ بين الفلسطينيّين المواطنين وغير المواطنين» (پيلد، ٢٠١٦، ص ٤٣٠)، إلى الانتفاضة الثانية، أثناء أحداث هبّة أكتوبر ٢٠٠٠، حين قتلت الشّرطة ١٣ متظاهرًا فلسطينيًّا من مواطني إسرائيل. ويدّعي نديم روحانا ونمر سلطاني (Sultany & Rouhana,2003) أنّ الفترة المُمتدّة منذ الانتفاضة الثانية أسّستْ لهيمنة إسرائيليّة جديدة تغيّرت فيها دلالات المواطنة لدى غير اليهود في إسرائيل. وتجسّدت المرحلة التالية في تعديل قانون المواطنة، الذي ألحق مسًّا جسيمًا بمؤسّسة المواطنة لدى الفلسطينيّين وذلك عبر تحطيم مؤسّسة لمّ شمل العائلات. فقد مكّن هذا القانون من إلغاء حقّ مواطني إسرائيل بالزواج وتأسيس عائلة وذلك على أساس الهُويّة القوميّة، وأسّس لحالة خطورة غير قابلة للنقض تخصّ أزواج وزوجات مواطنين إسرائيليّين يعيشون في الأراضي المُحتلّة. لقد وضع هذا القانون الأزواج أمام خيارٍ قاسٍ جدًّا: العائلة أو الدولة (دڤيدوڤ وآخرون، ٢٠٠٥). وكان معنى هذا أنّ مواطنين/ات إسرائيليّين/ات فلسطينيّين/ات متزوجين/ات من أزواج/زوجات فلسطينيّين/ات من الأراضي المحتلّة كانوا مضطرّين لاتخاذ قرار بالسّكن في الأراضي المحتلّة مع أزواجهنّ/ زوجاتهم غير القادرين/ات على العيش في إسرائيل، أو الانفصال عنهم/ن ومواصلة العيش في إسرائيل. إلّا أنّ الانقلاب النظاميّ في المواطنة بدأ بعد ذلك بسنوات، مع سنّ قانون مكافحة الإرهاب.

العلاقة بين وضعيّة الطوارئ والمواطنة: قانون مكافحة الإرهاب

لا يُنظر إلى قانون مكافحة الإرهاب على أنّه قانون يؤثر مباشرةً على منظومة المواطنة. لكن قبل عامَيْن على تشريع هذا القانون حدثت في إسرائيل عمليّة دراماتيكيّة: بعد ٨٠ سنة استعانت بها الدولة بأنظمة الدفاع في حالات الطوارئ التي سُنّت وقت الانتداب، وهي الأداة التي استعانت بها الدولة منذ

لقد حوّل قانون مكافحة الإرهاب مضامين التسويات التعسّفيّة في أنظمة أوقات الطوارئ، التي كانت الشرعيّة السياسيّة لاستخدامها قيد الخلاف، إلى تشريع منظّم عبر مسار ديمقراطيّ رسميّ. وفي الواقع فإنّ المسار الرسميّ الذي كان يهدف لتسوية التشريع ضدّ الإرهاب قد منح صكّ الشرعيّة للمسّ بحقوق مُجمل مواطني إسرائيل، ومنهم اليهود أيضًا.

تأسيسها لتسيير نظامي حُكم قانونيـْين مختلفـْين على فلسطينيّين ويهود، تحوّلت هذه الأنظمة إلى تشريع رسميّ وَحَّد نظامي الحكم على نحو ما. إنّ مأسَسة قوانين الطوارئ هي لحظة تاريخيّة مهمّة تُثبّت معتقد التهديدات الأمنيّة الخاصّة بنظام الحُكم، وهي تشير إلى وتبرز نطاق قوّة السّلطة التنفيذيّة وتبرز حدود المواطنة على حدّ سواء.

كيف تؤدّي تشريعات الطوارئ إلى بلورة المواطنة؟ لقد ورثت إسرائيل منظومة التصنيف والتشخيص والمراقبة التي عملت على تشغيلها البيروقراطيّة الكولونياليّة الانتدابيّة، وذلك حين حوّلت خطة التقسيم الأقليّة الفلسطينيّة التي فيها إلى سكّان غرباء وعدائيّين وخطرين (كامب، ١٩٩٩). لقد جرى وسم سُكّان الأقليّة على هذا الشكل لأنّهم كانوا على الجهة «غير الصحيحة» من الحدود: خارج المنطقة المخصّصة لهم في خطة التقسيم. وهكذا، بما أنّ الأقليّات كانت غريبة وتابعة إلى كيان سياسيّ منفصل، تحوّلوا إلى مشتبَهين سلفًا وإلى أعداء فعليًّا. هذا المسار مَكمنُه كما سبق وأشرنا في الإرث بالغ التأثير الذي خلّفه من ورائهم البريطانيّون: منطق تنظيميّ لإدارة السكّان العدائيّين ومنع مقاومة نظام الحكم عبر استخدام أنظمة لأوقات الطوارئ.

نتج تحديد ملامح السكّان الخطيرين في المستعمرات عن مُمارسة بيروقراطيّة، أي عن سلوكيّات روتينيّة تتطوّر تحت ظروف صداميّة، وتمنح المضمون العمليّ واليوميّ لصلاحيّات الطوارئ الآخذة بالتوسّع. من ضمن سائر الممارسات، تجري عمليّة تصنيف السكّان عبر المُمارسة العمليّة لإنتاج «قوائم سوداء»، وتصنيف الأسرى السياسيّين والأمنيّين. وقد تحوّلت نشاطات التصنيف والإفراز في واقع الأمر إلى تشريعات الطوارئ لمجموعة أدوات أُستخدمتْ لمنع مقاومة نظام الحُكم، وذلك بوساطة أداة الاعتقال الإداريّ -الذي مورس في الأساس ضدّ من أُشتبه بنشاطات ضدّ النظام- وبوساطة تقييدات أخرى على الحركة والتنقّل. وأدّى فرز السكّان وتصنيفهم إلى تأسيس فئتي «خطر أمنيّ» و«خطر سياسيّ»، كفئتـْين سيّالتيْن وغير مستقرّتيْن تُغذيّان بعضهما البعض: نظام الحُكم الكولونياليّ الذي حارب حركات التحرّر الوطني رأى في النشاط السياسيّ العامّ خطرًا أمنيًّا وصنّفه على أنّه نشاط عنيف (أمر منطقيّ من وجهة نظره). بهذا المعنى، وكما تدّعي أريج صبّاغ-خوري ونديم روحانا (Rouhana & Sabbagh,2015-Khoury)، فإنّ مواطنة الفلسطينيّين في إسرائيل التي نشأت في ضمن حدود وقيود تشريعات الطوارئ، كانت مواطنة كولونياليّة منذ لحظتها الأولى.

ما تفعله مأسَسة التشريع ضدّ الإرهاب في إسرائيل أنّها توفر سريانًا قانونيًّا لهذا التعريف. فقانون مكافحة الإرهاب يُصنّف السكّان عبر تعريفات واسعة جدًّا لنشاطات يُنظر إليها على أنّها «داعمة للإرهاب»: يكفي الانتماء العائليّ أو مكان السّكن من أجل تعريف شخص ما بأنّه داعم للإرهاب. زدْ على ذلك أنّ التعريف القانونيّ-الجغرافيّ لمنطقة ما بأنّها «بنية تحتيّة للإرهاب» يُميّع التمييز بين الهُوية والانتماء والخطر الأمنيّ (Kedar,2014). ولو تفحّصنا تسوية صلاحيات الطوارئ من وجهة نظر تنظيميّة لرأينا العلاقة بين سلطة القانون، وحدود العمل البيروقراطيّ، والشرعية الممنوحة للدولة بإلحاق الأذى بالمواطنين. التشريع ضدّ الإرهاب يُعرّف ماهيّة

المواطنة المُخلصة لأنّه يأخذ مجموعة من الممارسات السلطويّة البيروقراطيّة -مُمارسات ميّعت على أرض الواقع التمييز بين النشاط السياسيّ الشرعيّ والنشاط الذي يُنظر إليه كخطر أمنيّ- ويُحوّلها إلى تشريع رئيس يُمكّن من العمل الجهريّ ضدّ كلّ من يرى فيهم نظامُ الحُكم سكّانًا خطيرين، بمَن فيهم مواطنون. وهكذا نرى أنّ التسوية الديمقراطيّة الظاهريّة للتشريع في إسرائيل، ستسمح بالذات بمسٍّ شامل بمواطنين، بمَن فيهم المعارضة اليهوديّة وذلك على أساس الهُويّة والانتماء.

لقد حوّل قانون مكافحة الإرهاب مضامين التسويات التعسّفيّة في أنظمة أوقات الطوارئ، التي كانت الشرعيّة السياسيّة لاستخدامها قيد الخلاف، إلى تشريع منظّم عبر مسار ديمقراطيّ رسميّ. وفي الواقع فإنّ المسار الرسميّ الذي كان يهدف لتسوية التشريع ضدّ الإرهاب قد منح صكّ الشرعيّة للمسّ بحقوق مُجمل مواطني إسرائيل، ومنهم اليهود أيضًا، الذين لم تكن أيّ شرعيّة تقريبًا لاستخدام الأنظمة ضدّهم (باستثناء حالات معدودة). عمليًّا، كان تشريع قانون مكافحة الإرهاب جزءًا من المسار السّلطويّ لأنّ التسوية «الديمقراطيّة» للتشريع شرعَنتْ استخدام الأنظمة التعسّفيّة ضدّ كلّ السكان وليس ضدّ السكّان الفلسطينيّين وحدهم. مع تشريع القانون في إسرائيل جرى تبنّي الموروث الكولونياليّ ضمن التشريعات الرسميّة في الديمقراطيّة البوست كولونياليّة، وكان التبرير هذه المرة مكافحة الإرهاب العالميّ الذي يشمل أعداءً من البيت. إنّ التعامل مع مكافحة الإرهاب كحرب ضدّ مجموعات سكّانيّة خطيرة داخل حدود الدولة يُموّه التمييز بين مجموعة الأقليّة التي تشكّل خطرًا سياسيًّا على وجود أغلبيّة ديمغرافيّة، ومجموعة سكّانية تشكّل خطرًا أمنيًّا. التراجع عن الحقوق الليبراليّة مرتبط بمأسسة الأجهزة الكولونياليّة في القانون الرسميّ. والتصريح باستخدام حزمة الأدوات الكولونياليّة ضدّ السكّان اليهود أيضًا، على الرغم من أنّ هذا الأمر كان محصورًا حتّى الآن ضدّ السكّان الفلسطينيّين، شكّل الشرارة الأولى بعد سنوات أثناء أزمة الكورونا بفرض مُمارسات السيطرة والتعقّب على مواطني إسرائيل اليهود أيضًا، كما استخدمها الشاباك ضدّ الفلسطينيّين في الأراضي المحتلّة. بعد مرور سنتيْن على تشريع قانون مكافحة الإرهاب وصل التوجّه الرسميّ لنظام نزع المواطنة عبر قانون القوميّة.

قانون القوميّة: مأسسة التدريج العرقيّ

إنّ تشريع قانون القوميّة، وباسمه الكامل قانون أساس: إسرائيل- الدولة القوميّة للشعب اليهوديّ عام ٢٠١٨، لم يُغيّر جوهريًّا تسويات النظام والحُكم في إسرائيل. وفي الواقع فإنّ الإعلان بأنّ حق تقرير المصير في البلد محفوظ لليهود فقط، قد مأسسَ ضمن القانون الرسميّ مبدأ الهرميّة العرقيّة التي فضّلت دعم الاستيطان اليهوديّ طيلة سبعة عقود. يكتب أحمد سعدي (di'Sa,2019) أنّ قانون القوميّة يُؤسس تفضيل اليهود غير المواطنين في الوقت الراهن (هم مواطنون محتملون فقط) على مواطني الدولة غير اليهود. وبتزامن كبير مع تشريع القانون عُرض مخطط القرن الذي طرحه الرئيس الأميركي دونالد ترامب لضمّ الأراضي المحتلة. وشمل المخطط الترانسفير لجزء من الفلسطينيّين مواطني إسرائيل إلى مناطق المُسوّرات (الجُزر) التي عُرضت لتكون الدولة الفلسطينيّة.

ثمّة باحثون يرون في هذه التغييرات التصريحيّة على نظام المواطنة نتائجَ للمواقف السياسيّة الإثنو-قوميّة والسّلطويّة التي حملها المبادرون للتغييرات (Yadgar, 2019; Jamal, 2019). ورأى آخرون في هذا موروثًا كولونياليًّا استيطانيًّا الغاية منه طرد الأصلانيّين ومحوهم (Sa'di; 2018,BenYoussef,2019 & Tamari). لكن علينا أن نفهم قانون القوميّة كمسار مواطنة استشرافيّ، الغاية منه تمكين ضمّ الأراضي المُحتلّة من دون منح المواطنة للفلسطينيّين. والهدف من الانقلاب السّلطويّ الذي يمسّ بالمحاكم هو منع تدخّل المحكمة في أثناء نزع المواطنة، لأنّ المحكمة العليا وكما أسلفنا كانت الجهة الأساسيّة في المفاوضات التي أدارها الفلسطينيّون في إسرائيل على حدود المواطنة.

إلى جانب الانقلاب النظاميّ الخاصّ بنزع

«المسّ بمكانة محكمة العدل العُليا يُحوّل الفصل بين النظامَيْن في إسرائيل والأراضي المحتلّة إلى مسألة غير مُمكنة». (الصورة عن: إ.ب.أ)

المواطنة عبر قانون مكافحة الإرهاب وقانون القوميّة، فإنّ جزءًا من الانقلاب نحو نظام حُكم سُلطويّ يشمل مُمارسات سيطرة وتعقّب انتقلت من الأراضي الخاضعة للسيطرة العسكريّة الإسرائيليّة إلى مناطق ٤٨.

الانتقال السّلطويّ

على الرغم من أنّ جزأَي الانقلاب النظاميّ، الكولونياليّ والسّلطويّ، متعلقان ببعضهما البعض، فإنّهما منفصلان، ولذا فإنّ قانون القوميّة وقانون مكافحة الإرهاب ليسا جزءًا مباشرًا من الانتقال إلى النظام السّلطويّ. تحقّق الجزء السّلطويّ في الانقلاب النظاميّ عبر مسارات سمحت بانتقال مُمارسات السيطرة من الأراضي المحتلّة إلى إسرائيل.

أوامر طوارئ وتعقّب جهاز الأمن العام للهواتف المحمولة

استخدمت الحكومة في فترة أزمة الكورونا صلاحيات الطوارئ وسنّت أكثر من ٣٨ مرسومًا طارئًا، وهو عدد يفوق عدد المراسيم السنويّة منذ العام ٤٨ (كوستي ومحوزاي، ٢٠٢٢). أدّى هذا الأمر إلى استحضار قوّة السّلطة التنفيذيّة الكبيرة في نظام الحُكم الإسرائيليّ: بما أنّ إسرائيل موجودة في وضعيّة طوارئ مستمرّة منذ العام ١٩٤٨، فإنّ الحكومة تملك صلاحية سنّ أنظمة ومراسيم لأوقات الطوارئ في أيّ لحظة مُعطاة ومن دون حاجة لإذن الكنيست، ومن ضمن ذلك تسويات وضعتها الكنيست. أي أنّ القانون يسمح للحكومة بوضع تسويات أوليّة بدلًا من الكنيست عبر استخدام مُسوّغ الطوارئ، دع عنكَ إمكانية أن تقوم أنظمة أوقات الطوارئ بإجراء تغييرات تشريعيّة، وسنّ قوانين أو إلغائها (كوستي وچروس، ٢٠٢١). في البحث الأوّل الذي أجراه نير كوستي ويوآف محوزاي حول حجم استخدام أنظمة أوقات الطوارئ ونطاقه (كوستي ومحوزاي، ٢٠٢٢)، ادّعى الباحثان أنّ إسرائيل لا تستخدم أنظمة أوقات الطوارئ في أثناء الحروب أو الأزمات الأمنيّة، وأنّ استخدامها الواسع لهذه الأنظمة يجري في أوقات ليست ضمن أوقات الطوارئ، وذلك للسماح أيضًا باتخاذ قرارات وتطبيق سياسات في مسائل لا تتعلّق مباشرة بوضعيّة طوارئ أو أزمات.

كانت إسرائيل خلال أزمة الكورونا الدولة الوحيدة التي مارست على المواطنين مُمارسات سيطرة وتعقّب أمنيّة، كتلك التي يستخدمها الشاباك على

الرعايا الفلسطينيّين الخاضعين للسيطرة العسكريّة، بغية التعامل مع الوباء (Marciano,2021). وعلى الرغم من النقاش الجماهيريّ المكشوف في المسألة والنقد الذي طُرح حول منح الشاباك صلاحيات تعقّب مواطني إسرائيل اليهود، فإنّه جرى التصديق على تعقّب هواتف الناس بادّعاء أنّ هذا الأمر يشكّل حاجة تناسبيّة تتفوّق على المسّ بالخصوصيّة، وحظي بالشرعيّة لأنّه كان متوقعًا أن تكون هذه الخطوة مؤقتة. يُموّه انتقال مُمارسات السيطرة والتعقّب من مناطق ٦٧ إلى مناطق ٤٨ الفصل القائم بين نظام الحُكم العسكريّ على الفلسطينيّين ونظام الحكم المدنيّ على اليهود.

قانون مكافحة الإرهاب كأداة لنزع المواطنة: الإعلان عن المؤسّسات الستّ وطرد صلاح حموري

في تشرين الأوّل ٢٠٢١ أعلن وزير الأمن بيني غانتس عن ست مؤسّسات فلسطينيّة لحقوق الإنسان والأبحاث والعمل المجتمعيّ، بأنّها منظمات إرهابيّة وفق قانون مكافحة الإرهاب (القيادة القوميّة لمحاربة الإرهاب اقتصاديًّا، ٢٠٢١)، وأصدر أمرًا عسكريًّا بإغلاق مكاتبها بادّعاء أنّ هذه الخطوة لازمة من أجل محاربة «البنية التحتيّة للإرهاب» (شيزاف، ٢٠٢٢). كانت هذه المرّة الأولى التي تُصنّف فيها منظمات مجتمع مدنيّ كمنظمات إرهابيّة. كان بعض العاملين فيها مواطنين أو من سكّان إسرائيل. وقد مكّنت التعريفات الواسعة للقانون إسرائيلَ من النظر إلى نشاط التنظيمات السياسيّ والدعائيّ كنشاطات إرهابيّة تحمل خطرًا أمنيًّا. وهكذا تحوّلت المشاريع المدنيّة المنشغلة بحقوق الإنسان الخاصّة بالفلسطينيّين من خطر سياسيّ إلى خطر أمنيّ.

في كانون الأول ٢٠٢٢ نُزعت إقامة صلاح حموري، وهو من سكان كفر عقب في القدس، بعد تشكيل الحكومة الحاليّة وقبل أن تعلن هذه الحكومة عن الإصلاحات القضائيّة. حموري هو مُحامٍ وباحث في مؤسّسة الضمير الحقوقيّة التي أُعلنت منظّمة إرهابيّة، وكان خاضعًا للاعتقال الإداريّ، ثمّ سُحبت منه إقامته على خلفية اتهامه بعضويّة منظمة الجبهة الشعبيّة. وقد طُرد استنادًا إلى تعديل قانون الدخول إلى إسرائيل، الذي مكّنَ وزير الأمن بالاستناد إلى رجاحة تفكيره عند اتخاذ قرار نزع الإقامة الدائمة نتيجة لخيانة الأمانة تجاه الدولة. أدّى هذا الطرد الذي حصل على خلفيّة سياسيّة إلى ردود فعل صاخبة، إلّا أنّه جرى عام ٢٠٢٢ نزع إقامة أكثر من ٨١ فلسطينيًّا من سكّان القدس، وهو أكبر عدد لحالات نزع الإقامة في السّنوات الخمس الأخيرة (مركز الدفاع عن الفرد، ٢٠٢٣). في العام ١٩٩٥ بدأت سياسة نزع المواطنة بوسائل بيروقراطيّة، والمعروفة بـ «الترانسفير الهادئ» الذي تنفذه وزارة الداخليّة، مع أنّ سكّان القدس هم سكّان المكان الأصلانيّون، والقانون الدّوليّ يحظر بشدّة مصادرة إقاماتهم ونزعها.

ضمّ الأراضي المحتلّة بحُكم القانون بوسائل تنظيميّة

في المفاوضات الائتلافيّة مع حزب «الصهيونيّة الدينيّة» طالب بتسلئيل سموتريتش بأن يكون وزيرًا مدنيًّا إضافيًّا في وزارة الأمن، وبالحصول على صلاحيات الإشراف على الإدارة المدنيّة ومنسّق العمليّات في الأراضي المحتلّة، كي يتولّى شؤون السكان اليهود المستوطنين في الضفّة الغربيّة.[٢]

تشير الاتفاقيّة الائتلافيّة إلى ضمّ بحُكم القانون (de jure) للأراضي المحتلّة، وإلى نيّة فرض نظام أبرتهايد على السكّان الفلسطينيّين (al et Schnur-Levine,2023). هذا ما يعنيه نقل الصلاحيّات الإداريّة والتنظيميّة الواردة في الاتفاقيّة، بدءًا بتعيين المستوى السياسي للموظفين رفيعي المستوى، ومرورًا بإلغاء المكانة المستقلة للاستشارة القضائيّة بما يخصّ الأراضي المحتلة في النيابة العسكريّة ونيابة الدولة وإخضاعها بشكل مباشر للمستوى السياسيّ، وانتهاءً بتأسيس جهاز استيطانيّ مستقلّ- كلّ هذا ومن دون أن نتطرّق إلى المكانة المدنيّة للسكان الفلسطينيّين المقيمين

في خضمّ الأزمة المدنيّة الأكثر حدّةً منذ تأسيس دولة إسرائيل، قررتُ أن أفحص العلاقة بين ما أسمّيه وجهي الانقلاب النظاميّ: الأول هو الانقلاب الكولونياليّ المتمثّل بنزع مواطنة فلسطينيّين من مواطني إسرائيل، والثاني هو الانقلاب السّلطويّ الحاصل منذ كانون الأول ٢٠٢٢، وهو تغيير نظام حُكم المواطنة الإسرائيليّ، الذي انعكس قبل كلّ شيء لدى الفلسطينيّين سكّان إسرائيل، وذلك عبر نزع المواطنة على خلفيّة الولاء.

في الأراضي المحتلّة. يجدر الانتباه بشكل خاصّ إلى نقطتيْن اثنتيْن تشيران إلى عمليّة الضمّ. الأولى، بحسب ما ورد في الاتفاقيّة، تمويل وتنفيذ مشروع السريان الشخصيّ والانتقائيّ لقوانين الكنيست على المنطقة، وذلك بوساطة جهاز رسميّ يقوم على أوامر قائد المنطقة. صحيح أنّ الجنرال سيوقع هذه الأوامر رغمًا عنه إلّا أنّ هذه الأوامر ستصدر عن وزير حزب «الصهيونيّة المتديّنة» وفقًا لعمل مُديريّة الاستيطان التي سيُنشئها. هكذا، ستكون الصلاحيّة الجوهريّة للتشريع في المنطقة المحتلة تابعة بالكامل للذراع السياسيّة-التنفيذيّة: القوانين التي ستسري على المنطقة المحتلة لن تُشرّع لدى القائد العسكريّ ولا لدى الكنيست. وبدلًا من ذلك سيُفرض مباشرة تشريع حكوميّ من دون رقابة البرلمان، ووفقًا للاعتبارات الحصريّة لدى الجهة المسؤولة عن استيطان اليهود. تُلغي هذه الاتفاقيّة الائتلافيّة مكانة وحدة المستشار القضائيّ لمنطقة «يهودا والسّامرة» التي تنشط منذ عشرات السنوات في إطار النيابة العسكريّة، وتوفّر استشارة قضائيّة مستقلّة لقائد المنطقة ولمدير الإدارة المدنيّة. وعلى الرغم من النقد الشديد لعملها، فإنّ هذه الوحدة درجت على أن تنسب لنفسها الالتزام بمهمة القائد العسكريّ بأن «يحمل في حقيبته العسكريّة» القانون الدوليّ وقوانين الاحتلال والقانون الإداريّ والدستوريّ الإسرائيليّ.[٣] وها نحن الآن نرى أنّ هذه المظاهر حتّى لن تظلّ على حالها. يُنبِئ الضمّ بنهاية العمل السيزيفيّ لمثليات سلطة القانون الليبراليّ، الذي سعى من أجل خلق فصل قضائيّ بين الأراضي المحتلة وإسرائيل.

نزع المواطنة على خلفيّة «إرهابيّة» بتصويت ١٠٦ أعضاء كنيست

في ١١ كانون الثاني، بعد إعلان الحكومة عن الإصلاحات، وفي أوج الاحتجاجات الجماهيريّة، صوّت ١٠٦ أعضاء كنيست -من بينهم أعضاء في المعارضة، وباستثناء أعضاء الكنيست من الأحزاب العربيّة- مع مشروع قانون خاصّ يسمح لوزير الداخليّة بنزع المواطنة من شخص أدين بعمل إرهابيّ استنادًا إلى قانون مكافحة الإرهاب، وحصل لقاء ذلك على أيّ مردود كان من السّلطة الفلسطينيّة.

على الرغم من الخلافات العميقة بين المعارضة والائتلاف بخصوص الانقلاب النظاميّ السّلطويّ، وعلى الرغم من المعارضة الواسعة لتحطيم «سلطة القانون»، فإنّه لم تكن أيّ معارضة على الانقلاب النظاميّ في المواطنة. فقانون مكافحة الإرهاب بكلّ تعريفاته الفضفاضة الواسعة أسّس وبلور أنظمة ومراسيم الحماية لأوقات الطوارئ، بكلّ آلياتها الكولونياليّة المستخدمة لفرز المجموعات السكّانيّة والفصل بينها، بحيث صار بالإمكان نزع المواطنة استنادًا إلى قانون مكافحة الإرهاب.

إنّ نزع مواطنة فلسطينيّين مواطني إسرائيل يُموّه الفارق بين الفلسطينيّين في مناطق ٦٧ وأولئك القاطنين في مناطق ٤٨. مع مسار الضّم بحُكم القانون تحطّمت المؤسّسات الوحيدة التي بالإمكان إدارة المفاوضات معها أو في داخلها حول مطالب حقوقيّة، أو حول ماهية المواطنة وجوهرها، وهي مؤسّسات «سلطة القانون» التي كما سبق وذكرنا عملت على صيانة الفصل وحفظه. يسعى الجزء الثاني من الانقلاب النظاميّ لمنح قوّة شبه مطلقة للحكومة، ولتحصين مُنجزات الانقلاب المتمثّلة بنزع المواطنة.

تلخيص

في خضمّ الأزمة المدنيّة الأكثر حدّةً منذ تأسيس دولة إسرائيل، قررتُ أن أفحص العلاقة بين ما أسمّيه وجهي الانقلاب النظاميّ: الأول هو الانقلاب الكولونياليّ المتمثّل بنزع مواطنة فلسطينيّين من مواطني إسرائيل، والثاني هو الانقلاب السّلطويّ الحاصل منذ كانون الأول ٢٠٢٢، وهو تغيير نظام حُكم المواطنة الإسرائيليّ، الذي انعكس قبل كلّ شيء لدى الفلسطينيّين سكّان إسرائيل، وذلك عبر نزع المواطنة على خلفيّة الولاء. إنّ تأمّل شقّي الانقلاب النظاميّ يوضح الدوافع من وراء الجزء السّلطويّ، وهو المسّ بمؤسّسات «سلطة القانون» التي أدارت -ظاهريًّا على الأقلّ- خط الحدود القضائيّ والسياسيّ بين الحُكم العسكريّ السّاري على الفلسطينيّين بالضفة الغربيّة، ونظام الحُكم الليبراليّ في إسرائيل.

يسعى الانقلاب السّلطويّ عبر المسّ بمؤسّسات الجهاز القضائيّ، إلى تحصين بعيد الأمد للمُنجزات الضخمة المتمثّلة باستكمال المسار الكولونياليّ عبر قانون مكافحة الإرهاب، وقانون القوميّة، ونقل المُمارسات المُتّبعة في الأراضي المُحتلّة إلى داخل حدود إسرائيل، والضمّ. ولو عُدنا إلى تعريف تيلي للمواطنة كمنظومة علاقات تُمكّن من طرح المطالب أمام وكلاء الدولة، والادّعاء بأنّ مواطنة الفلسطينيّين في إسرائيل متعلّقة بالمفاوضات التي جرت في غالبيتها عبر المحكمة العليا، يمكننا أن نرى عندها أنّ سيطرة الحكومة الكاملة على المحكمة ستسدّ الطريق أمام إمكانيّة إعادة فتح المفاوضات حول حدود المواطنة الخاصّة بالفلسطينيّين في داخل إسرائيل. ويأتي هذا لأنّ القسم الأوّل من الانقلاب السّلطويّ، أي الكولونياليّ، جرى بشراكة كاملة مع المعارضة، باستثناء منتخبي الجمهور الفلسطينيّين في إسرائيل. يجري نزع مواطنة الفلسطينيّين في إسرائيل على خلفيّة صمت الحركة الاحتجاجيّة الجاريّة ضدّ الانقلاب السّلطويّ.

لو تفحّصنا وجهي الانقلاب النظاميّ عبر منظور المواطنة، لصار بوسعنا أن ندرك كيفيّة حدوث مسار رَسْمَنَة نظام حُكم واحد في إسرائيل/ فلسطين، وكيفيّة بلورة واقع الدولة الواحدة (al et Barnett,2023)، وذلك عبر تمويه الفارق بين الفلسطينيّين في مناطق ٦٧ والفلسطينيّين في مناطق ٤٨، لدرجة نزع مواطنتهم، وضمّ الأراضي المُحتلّة بحُكم القانون، واستخدام قانون القوميّة بغية منع المواطنة عن الفلسطينيّين سكّان الأراضي المُحتلة، ونهايةً استخدام مُمارسات نشأت في إطار الاحتلال العسكريّ للأراضي المحتلة مع مواطني إسرائيل اليهود أيضًا.

من وجهة النظر هذه، والتي تتفحّص العلاقة بين النضال من أجل المواطنة الليبراليّة وانتهاء الفصل الكولونياليّ، من الواضح جدًّا أنّ غياب الفلسطينيّين في إسرائيل عن الحركة الاحتجاجيّة ضدّ الانقلاب السّلطويّ الذي ينتهك الاتفاقية القائمة مع المواطنين اليهود ويُهدّد حقوقهم الليبراليّة، لا ينبع من مسائل رمزيّة مثل العَلم أو النشيد الوطنيّ، بل يُمثّل هذا الغياب تعبيرًا عن إتمام الجزء الأول من الانقلاب النظاميّ. بكثير من المفارقة، وبسبب «واقع الدولة الواحدة»، يبدو أنّ الإمكانيّة الوحيدة لصدّ الانقلاب السّلطويّ تكمن في إقامة نظام مواطنة متكافئة في كلّ حيّز إسرائيل/ فلسطين.

هوامش

١ هناك من سيدّعي أنّ مواطنة الفلسطينيّين مواطني إسرائيل لم تكن يومًا مواطنة ليبراليّة، لأنّها وُلدت تحت ولاية وسلطة نظام الطوارئ الإسرائيليّ (Rouhana & Sabbagh-Khoury,2015) أو لأنّها أُستخدمت من أجل منع العودة، وذلك عبر الفصل بين الفلسطينيّين الذين بقوْا في إسرائيل بعد النكبة/ حرب الاستقلال وأولئك الذي عُرّفوا كمُتسلّلين ولاجئين (Tatour,2019.)

٢ هذا ما ورد في ملحق الاتفاقية الائتلافيّة لتشكيل حكومة قوميّة والتي وُقعت مع «الصهيونيّة الدينيّة» يوم ٢٠٢٢/١٢/١.

٣ هذا ما كتبه القاضي أهرون براك في عدّة قرارات حُكم ومن ضمنها قرار العليا 4884/02 عجوري وآخرون ضدّ قائد قوات الجيش الإسرائيليّ في الضفّة الغربيّة. تتطرّق أقواله إلى سريان معاهدة جنيف الرابعة بشكل جزئيّ بخصوص السيطرة العسكريّة على الأراضي المُحتلّة، وذلك أثناء مناقشة صلاحيّة القائد العسكريّ بإصدار أوامر بطرد فلسطينيّين للاشتباه بضلوعهم في نشاطات عسكريّة.

٤ ترجمة علاء حليحل.

٥ ياعيل بيردا هي أستاذة مشاركة في دائرة علم الاجتماع والأنثروبولوجيا في الجامعة العبرية في القدس وزميلة غير مقيمة في مبادرة الشرق الأوسط. وهي مؤلفة كتاب «الحياة تحت نظام الطوارئ: نظام التصاريح الإسرائيلي في الضفة الغربية» (مطبعة جامعة ستانفورد، ٢٠١٧)؛ وكتاب البيروقراطية الاستعمارية والمواطنة المعاصرة (مطبعة جامعة كامبريدج، ٢٠٢٢).

٦ هناك من سيدّعي أنّ مواطنة الفلسطينيّين مواطني إسرائيل لم تكن يومًا مواطنة ليبراليّة، لأنّها وُلدت تحت ولاية وسلطة نظام الطوارئ الإسرائيليّ (Rouhana & Sabbagh-Khoury,2015) أو لأنّها أُستخدمت من أجل منع العودة، وذلك عبر الفصل بين الفلسطينيّين الذين بقوْا في إسرائيل بعد النكبة/ حرب الاستقلال وأولئك الذي عُرّفوا كمُتسلّلين ولاجئين (Tatour,2019.)

٧ هذا ما ورد في ملحق الاتفاقية الائتلافيّة لتشكيل حكومة قوميّة والتي وُقعت مع «الصهيونيّة الدينيّة» يوم ٢٠٢٢/١٢/١.

٨ هذا ما كتبه القاضي أهرون براك في عدّة قرارات حُكم ومن ضمنها قرار العليا ٠٢/٤٨٨٤ عجوري وآخرون ضدّ قائد قوات الجيش الإسرائيليّ في الضفّة الغربيّة. تتطرّق أقواله إلى سريان معاهدة جنيف الرابعة بشكل جزئيّ بخصوص السيطرة العسكريّة على الأراضي المُحتلّة، وذلك أثناء مناقشة صلاحيّة القائد العسكريّ بإصدار أوامر بطرد فلسطينيّين للاشتباه بضلوعهم في نشاطات عسكريّة.

المصادر

- أزولاي، أريئيلا، وعدي أوفير. (٢٠٠٨). نظام ليس واحدًا: الاحتلال والديمقراطيّة بين البحر والنهر (١٩٦٧-). رزلينج.
- بَردا، ياعيل. (٢٠١٥). إدارة «مجموعات سكنيّة خطيرة»: من ممارسات طوارئ كولونياليّة إلى قانون مكافحة الإرهاب في الهند وإسرائيل. نظريّة ونقد، ١٢٦، ٤٤-٩٧.
- داڤيدوڤ، چاي، يونتان يوڤيل، إيلان سبان وأمنون رايخمن. (٢٠٠٥). الدولة أم العائلة؟ قانون المواطنة والدّخول إلى إسرائيل (تدبير مؤقت)، ٢٠٠٣. شِلطون ڤمشپاط، ٨، ٦٤٣-٦٩٩.
- مركز حماية الفرد. (٢٠٢٣، ١٢ آذار). نزع مكانة ثابتة في العام ٢٠٢٢: وفقًا لمعطيات وزارة الداخلية، نُزعت في هذه السنة مكانة ٨١ فلسطينيًّا من القدس الشرقيّة في إطار سياسة «الترانسفير الهادئ»، منهم ٤٢ امرأة وقاصر واحد؛ هذا عدد الانتزاعات الأكبر منذ سنة ٢٠١٦.
- القيادة القوميّة لمحاربة الإرهاب اقتصاديًّا. (٢٠٢١، ٣١ كانون الأول). أعلن وزير الأمن عن ستّ مؤسّسات تابعة للجبهة الشعبيّة بأنّها منظمات إرهابيّة.
- حملة الحقوق الرقميّة. (٢٠٢٠، ١٧ تموز). مذكّرة موقف حول موافقة الشاباك على المساعدة في الجهد القوميّ لتقليص انتشار فيروس الكورونا- تحليل قدرات الشاباك على تعقّب الهواتف، دقّة التعقب ومحدودياته، وموقع التعقبات في مقابل تحقيقات وبائيّة متقدّمة.
- ڤايل، شارون. (٢٠١٦). من دولة يهوديّة وديمقراطيّة مُحتلّة إلى أبرتهايد: إسهام محكمة العدل العُليا. عند ساره أوسيتسكي-لزر ويوسف جبارين (مُحرّران)، مواطنة مشروطة: عن المواطنة، والمساواة، والتشريعات المُضرّة (ص ٦٥-٩٢). پَرديس للنشر.
- پيلد، يوآڤ. (٢٠١٦). مواطنة الأقليّات في الديمقراطيّات الإثنيّة: المواطنون اليهود في الجمهوريّة البولنديّة الثانية (١٩١٨-١٩٣٩)، المواطنون الكاثوليكيون في أيرلندة الشماليّة (١٩٢١-١٩٧٢)، والمواطنون الفلسطينيّون في إسرائيل. عند ساره أوسيتسكي-لزر ويوسف جبارين (مُحرّران)، مواطنة مشروطة: عن المواطنة، والمساواة، والتشريعات المُضرّة (ص ٤١١-٤٣٦). پَرديس للنشر.
- پيلد، يوآڤ، وچرشون شپير. (٢٠٠٥). من هو الإسرائيليّ؟ حَراك المواطنة المركّبة (ترجمة ميخال ألپون). رَموت.
- كوستي، نير، ويوآڤ محوزاي. (٢٠٢٢). استخدام أنظمة أوقات الطوارئ في إسرائيل أثناء فترة الكورونا، وبنظرة تاريخيّة،١٩٤٨-٢٠٢٠.مَحكريه ريچولاتسيا،هـ،٢١١-٢٤٥.
- كوستي، نير، وأيال چروس. (٢٠٢١). معضلة قانون الكورونا- طوارئ داخل طوارئ: مؤتمر حول قانون الكورونا، وسلطة القانون، وحقوق الإنسان. IL-S-ICON Blog.
- كامپ، أدريانا. (١٩٩٩). لغة المرايا على الحدود: الحدود الجغرافيّة وتأسيس أقليّة قوميّة في إسرائيل. سوسيولوجيا إسرائيليّة ب (١)، ٣١٩-٣٤٩.
- شيزاف، هچار. (٢٠٢٢، ١٨ آب). الجيش الإسرائيلي اقتحم مكاتب المنظمات المدنيّة الستّ التي أعلِنت منظمات إرهابيّة وأغلقها. هآرتس.
- شنهاڤ، يهودا. (٢٠٠٦). حيّزات السيادة، والشاذّ، ووضعيّة

الطـوارئ: إلى أيــن اختفــى التاريــخ الإمبريــاليّ؟ نظريــة ونقــد، ٢٩، ٢٠٥-٢١٨.

- Barnett ,Michael ,Nathan J .Brown & ,Shibley Telhami) .Eds .(2023) .(.Introduction .In Michael Barnett ,Nathan J .Brown ,Marc Lynch & ,Shibley Telhami) Eds ,(.The one state reality :What is Israel/Palestine) ?pp .(30–1 .Cornell University Press.
- Bendix ,Reinhard .(2017) .Nation-building and citizenship :studies of our changing social order. Routledge.
- Ben-Naftali ,Orna .(2007) .A judgment in the shadow of international criminal law .Journal of International Criminal Justice.331–322 ,(2)5 ,
- Ben-Youssef ,Nadia & ,Sandra Samaan Tamari. .(2018)Enshrining discrimination :Israel‘s nation-state law .Journal of Palestine Studies, .87–73 ,(1)48
- Berda, Yael. (2023). Colonial bureaucracy and contemporary citizenship. Cambridge University Press.
- Birnhack ,Michael D) .in press .(The temporal dimension of surveillance .Surveillance& Society.
- Jabareen ,Hassan & ,Suhad Bishara .(2019) .The Jewish nation-state law .Journal of Palestine Studies, .57–43 ,(2)48
- Jamal ,Amal .(2019) .Israel‘s new constitutional imagination :The nation state law and beyond. Journal of Holy Land and Palestine Studies, .220–193 ,(2)18
- Kedar ,Alexandre) Sandy .(2014) .(Expanding legal geographies :A call for a critical comparative approach .In Irus Braverman ,Nicholas Blomley, David Delaney & ,Alexandre Kedar) Eds,(. The expanding spaces of law :A timely legal geography) pp .(119–95 .Stanford University Press.
- Levine-Schnur ,Ronit ,Tamar Megiddo & ,Yael Berda .(2023) .A theory of annexation .SSRN.
- Lustick ,Ian S .(2019) .Paradigm lost :From two-state solution to one-state reality .University of Pennsylvania Press.
- Marciano ,Avi .(2021) .Israel‘s mass surveillance during COVID :19-A missed opportunity. Surveillance & Society.88–85 ,(1)19 ,
- Marshall ,T .H .(1950) .Citizenship and social class .Cambridge University Press.
- Peled ,Yoav .(2007) .Citizenship betrayed :Israel‘s emerging immigration and citizenship regime. Theoretical Inquiries in Law.628–603 ,(2)8 ,
- Rouhana ,Nadim N & ,.Nimer Sultany.(2003) . Redrawing the boundaries of citizenship :Israel‘s new hegemony .Journal of Palestine Studies, .22–5 ,(1)33
- Rouhana ,Nadim N & ,.Areej Sabbagh-Khoury .(2015) .Settler-Colonial citizenship: Conceptualizing the relationship between Israel and its Palestinian citizens .Settler Colonial Studies.225–205 ,(3)5 ,
- Sa‘di ,Ahmad H .(2019) .The nation state of the Jewish people‘s basic law :A threshhold of elimination ?Journal of Holy Land and Palestine Studies.177–163 ,(2)18 ,
- Sadiq ,Kamal .(2008) .Paper citizens :How illegal immigrants acquire citizenship in developing countries .Oxford University Press.
- Shamir ,Ronen" .(1990) .Landmark cases "and the reproduction of legitimacy :The case of Israel‘s high court of justice .Law and Society Review, .805–781 ,(3)24
- Somers ,Margaret R .(2005) .Citizenship troubles: Genealogies of struggle for the soul of the social. In Julia Adams ,Elizabeth L .Clemens & ,Ann Shola Orloff) Eds ,(.Remaking Modernity) pp. .(469–438Duke University Press.
- Tatour ,Lana .(2019) .Citzenship as domination: Settler colonialism and the making of Palestinian citizenship in Israel .The Arab Studies Journal, .39–8 ,(2)27
- Tilly ,Charles .(1997) .A primer on citizenship. Theory and Society.602–599 ,(4)26 ,
- Tilly ,Charles .(2000) .Processes and mechanisms of democratization .Sociological Theory,(1)18 , .16–1
- Yadgar ,Yaacov .(2020) .Israel‘s Jewish identity crisis :State and politics in the Middle East. Cambridge University Press.